298993 _ ما الحكمة من فرض الصلاة خمسين ثم تخفيفها إلى خمسة؟

السؤال

أريد أن أعرف الحكمة من فرض الله تعالى50 صلاة، مع أنه سبحانه وتعالى يعلم أن أمتنا لن تستطيع ذلك، فعاد النبي صلى الله عليه وسلم إليه، وسأله التخفيض؟ سؤالي ليس شكا في الإسلام، ولكن لأعرف الحكمة منها فقط.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الصلوات فرضت خمسين صلاة في اليوم والليلة ، ثم خففها الله إلى خمس، كما روى البخاري (349)، ومسلم (163) عَنْ أَنُسِ بْنِ مَالِكِ، قَالَ: "كَانَ أَبُو ذَرِّ، يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (فُرِجَ سَقْفُ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ، فَنَزَلَ جِبْرِيلُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (فُرِجَ سَقْفُ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ، فَنَزَلَ جِبْرِيلُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَفَرَجَ صَدْرِي، ثُمَّ غَسَلَهُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ...).

وفيه: (فَفَرَضَ اللهُ عَلَى أُمَّتِي خَمْسِينَ صَلَاةً»، قَالَ: فَرَجَعْتُ بِذَلِكَ حَتَّى أَمُرَّ بِمُوسَى، فَقَالَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَاذَا فَرَضَ رَبُّكَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَرَاجِعْ رَبَّكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ، قَالَ: عَلَى أُمَّتِكَ؟ قَالَ: قُرَحَعْتُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَخْبَرْتُهُ قَالَ: رَاجِعْ رَبَّكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ، قَالَ: فَرَاجَعْتُ رَبِّي، فَوَضَعَ شَطْرَهَا، قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَخْبَرْتُهُ قَالَ: رَاجِعْ رَبَّكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ، قَالَ: فَرَاجَعْتُ رَبِّي، فَوَضَعَ شَطْرَهَا، قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَخْبَرْتُهُ قَالَ: رَاجِعْ رَبَّكَ، فَإِنَّ أُمَّتِكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ، قَالَ: فَرَاجَعْتُ رَبِّي، فَقَالَ: رَاجِعْ رَبَّكَ، فَقُلْتُ: قَدْ السَّتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي، فَقَالَ: رَاجِعْ رَبَّكَ، فَقُلْتُ: قَدْ السَّتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي).

ولمسلم (162) من حديث أنس: (... قَالَ: " فَلَمْ أَزَلْ أَرْجِعُ بَيْنَ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَبَيْنَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّهُنَّ خَمْسُ صِلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، لِكُلِّ صِلَاةٍ عَشْرٌ، فَذَلِكَ خَمْسُونَ صِلَاةً، وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ سَيِّنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ شَيْئًا، فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ سَيِّنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ شَيْئًا، فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ سَيِّنَةً وَاحِدَةً "، قَالَ: " فَنَزَلْتُ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى مَبِكَ فَاسْأَلُهُ التَّخْفِيفَ "، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْبُرْتُهُ، فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلُهُ التَّخْفِيفَ "، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " فَقُلْتُ: قَدُّرُ جَعْتُ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلُهُ التَّخْفِيفَ "، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلُهُ التَّخْفِيفَ "، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَاتُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَاتُ الْ مَنْ سَنَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: الْحَعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلُهُ التَّخْفِيفَ "، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: الْحُعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلُهُ التَّغْفِيفَ "، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْهُ إِلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلْهُ الْتُعْفِيفَ الْ الْعَلْسُولُ اللهِ عَلَيْهِ وَسُلَّمَ عُنْهُ إِلَى اللهُ عَلَيْهِ عَلْهُ الْعُلْبُ الْسُلِيْمُ الْعَلْمُ الْعَلْمَ الْعَلَى اللهُ عَلَيْهُ وَسُلَّمَ اللهُ عَلَيْهُ الْعُلْهُ الْعُفْرِيْ الْفَالَ الْعُلْلُ الْهُ عَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسُلَمَ الْعُلْمُ الْعُلْمُ اللّهُ عَلَيْهِ وَلَى اللهُ عَلَيْهُ الْهُ الْتَعْفِيفَ الْعَلَى الْعُلْمُ الْعُلْمَ الْعُلْمُ الْعُلْمُ الْعُلْمُ اللّهُ عَلَيْهُ الْعُلْمُ الْعُلْلُولُهُ الْعُلْمُ الْمُ الْعُلْمُ الْعُلْمُ الْعُلْمُ الْعُلْمُ ا

قال الحافظ ابن حجر: "والمراد: هنَّ خمس عدداً، باعتبار الفعل ، وخمسون اعتدادا، باعتبار الثواب" انتهى من " فتح الباري" (1/463).

وفي ذلك حكم كثيرة:

منها: إظهار رحمة الله وفضله على هذه الأمة، أن خفف عنها وأعطاها ثواب الخمسين.

×

ومنها: إظهار كرامة رسول الله ومنزلته عنده ربه، وأن الله خفف الفريضة عن أمته بسؤاله وشفاعته.

ومنها: إكرامه بالكلام والمناجاة، فقد راجع ربع تسع مرات، يحط عنه في كل مرة خمسا.

ومنها: إظهار أهمية السؤال وتكراره، فالله يحب أن يُسأل.

ومنها: إظهار فضل موسى عليه السلام وشفقته على أمة محمد صلى الله عليه وسلم، وفيه بيان وحدة أهل الإيمان وولاء بعضهم لبعض.

قال النبراوي في "حاشيته على الإقناع" (1/380): " وحكمة فرضها خمسين ثم نسخها إلى الخمس، مع علمه تعالى أزلا أنها خمس؛ إظهارا لشرف نبيه صلى الله عليه وسلم بقبول شفاعته في التخفيف" انتهى.

والله أعلم.